قرار وزاري رقم (160) لسنة 2020م

بشأن تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2016

وزير التجارة والصناعة:

- بعد الاطلاع على القانون رقم 1 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الشركات، والقوانين المعدلة له.

- وعلى القرار الوزاري رقم 287 لسنة 2016 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2016

- وعلى القرار الوزاري رقم 496 لسنة 2017 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2016.

- وعلى القرار الوزاري رقم 598 لسنة 2017 بتعديل أحكام القرار الوزاري رقم 287 لسنة 2016.

- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة.

- ولمقتضيات المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

قـــرر

مادة الأولى

تعدل المادة (46) من القرار الوزاري رقم (287) بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات ويكون نصها كالآتي:

يجب على الشركة تزويد الوزارة بنسخ من محاضر اجتماعات جمعياتها العمومية أو اجتماع الشركاء – بحسب الأحوال – وكذلك بنسخ من بياناتها المالية السنوية المعتمدة.

مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

مادة ثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

وزير التجارة والصناعة

خالد ناصر الروضان

صدر في: 5 ربيع الأول 1442 هـ

الموافق: 22 أكتوبر 2020 م